المركز الوطني لحقوق الإنسان
National Centre for Human Rights

" تقرير دورة رصد انتهاكات حقوق الانسان

لموظفي مجلس النواب "

2023/3/16-15

- **مكان الانعقاد:** مجلس النواب الأردني.
- **اعد التقرير:** المحامي عمر بني مصطفى /مراجعة واشراف المحامي عيسى المرازيق.

مقدمة:

عقدت إدارة التوعية والتدريب في المركز الوطني لحقوق الانسان دورة حول دورة رصد انتهاكات حقوق الانسان لعدد من موظفين مجلس النواب والمختصين في قضايا ومواضيع حقوق الإنسان وذلك في الفترة من 15-2023/3/16، في قاعات مجلس النواب ، حيثُ تناولت الدورة على مدار يومين عدة مواضيع منها ،التعريف بالمفاهيم العامة لحقوق الانسان وكذلك تم التطرق الى المركز الوطني والية عملة ورسالته ورؤيتة ،ومباديء باريس لإنشاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ، من ثم تم تناول موضوع الشرعة الدولية لحقوق الانسان، وتم الحديث عن الرصد والتحقق واستقبال الشكاوى واعداد التقارير الرصدية، وكذلك تم تطبيق بعض التمارين العملية والتطبيقية والحوار مع المشاركين حول المواضيع التي تم تناولها في الدورة وكانت تفاصيل الجلسات كالآتي:

الكلمة الافتتاحية:

وفي الكلمة الافتتاحية للدورة قام مدير إدارة التوعية والتدريب المحامي عيسى المرازيق بالترحيب بالمشاركين والتعرف على المشاركين، والتعريف بالبرنامج الزمني والموضوعي للدورة وتحديد قواعد الاتفاق لتيسير الجلسات وتحقيق الهدف المبتغى من الدورة المنعقدة.

اليوم الأول: الأربعاء 2023/3/15

الجلسة الأولى: "مدخل الى حقوق الإنسان" / المحامي عيسى المرازيق.

ابتدأ الأستاذ عيسى الجلسة بالتطرق لتوضيح مفهوم مصطلح حقوق الإنسان بأنها" تلك الحقوق المتأصلة في طبيعتنا والتي لا يمكن بدونها العيش كبشر "حيثُ تم وضع ضمانات قانونية عالمية تهدف الى حماية الانسان من تدخل السلطات في الحريات الأساسية وتلزمها بالقيام بأفعال معينة أو الامتناع عن أفعال أخرى حفاظا على الكرامة الإنسانية. وتم التطرق للحديث حول **خصائص حقوق الإنسان** ومنها: الشمولية، التكاملية، الطبيعية، العالمية، غير قابلة للتصرف.

ومن ثم تم تناول أجيال حقوق الانسان وهيَ كالآتي:

- **الجيل الأول:" جيل الحقوق المدنية والسياسية"**
  - الحق في الحياة.
  - الحق في عدم التعرض للتعذيب.
  - الحق في الحرية والأمن.
  - الحق في المساواة والعدالة.
  - الحق في حرية الرأي والتعبير والدين والاشتراك في الجمعيات.
- **الجيل الثاني: جيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية".**
  - الحق في الملكية.
  - الحق في العمل وتكوين النقابات.
  - الحق في توفير مستوى معيشي مناسب ولائق.
  - الحق في التعليم.
- **جيل التضامن والانسانية:**
  - الحق في سلم دائم.
  - الحق في التنمية.
  - الحق في بيئة سليمة.
  - الحق في التمتع بالتراث الثقافي والتاريخي الإنساني والثروات الطبيعية المشتركة للإنسانية جمعاء.

ثم تم تناول مبادئ حقوق الانسان وهي: الكرامة، التضامن والتسامح، العدالة، المساواة، الحرية.

وتم التطرق في الحديث عن معايير الامم المتحده لحقوق الإنسان فيما يخص الاعلانات والاتفاقيات حيثُ تتولى اجهزة الامم المتحده وضع المعايير الدوليه لحقوق الانسان باعتماد التوصيات او اعلانها على الملأ (الاعلانات) ،او اعداد المعاهدات متعددة الاطراف وفتح باب التوقيع والمصادقه عليها والانظمام اليها (الاتفاقيات) .ومراحل انضمام الدول للمواثيق بعد التوقيع والمصادقة ومن ثم تم الحديث عن الصكوك الاساسية المتعلقة بحقوق الانسان حيث تنقسم الى الصكوك التي تنص على الحماية العامة والصكوك التي توفر الحماية الخاصة .

- **الجلسة الثانية: الشرعة الدولية لحقوق الانسان / المحامي عمر بني مصطفى**

- قدم الاستاذ عمر موضوع الشرعة الدولية حيثُ تطرق الى توضيح مفهوم الشرعة الدولية وما هي الاتفاقيات الدولية والصكوك التي تضمها الشرعة الدولية وتطرق بالحديث عن أهم ما جاءت به هذه الصكوك والمواثيق التي تشكل الشرعة الدولية وتاريخ نشأتها وأسبابها.
- تحدث عن الاعلان العالمي لحقوق الانسان حيثُ أعلنت الأمم المتحدة في كانون أول من العام 1948 قائمة من الحقوق الضَرورية الحَتمية لبقاء صحي لكل مجتمع إنساني. وهو وثيقة حقوق دولية تبنته الامم المتحدة عام 1948 في قصر (شايو) في باريس ويتحدث عن رأي الأُمم المتحدة عن حقوق الإنسان المَحمية لدى كل الناس. ويُعتبر الإعلان من بين الوثائق الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان والتي تم تبينها من قبل الأُمم المتحدة، ونالت تلك الوثيقة موقعاً مهما في القانون الدولي، وذلك مع وثيقتي العهد الدولي الخاص بالحقوق لمَدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة 1966. حيثُ تشكل الوثائق الثلاثة معاً ما يسمى" الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.
- وقد تم إعداد العهدين من قبل لجنة حقوق الإنسان في الامم المتحدة عام 1954 واعتمدا من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 1966 وبدأ نفادهما في عام 1976 بعد إيداع وثيقة التصديق الخامسة والثلاثين. وتعدت الدول التي صدقت على العهدين وانضمت إليهما (170) دوله منها (14) دولة عربية. وصادقت الاردن على العهدين (بتاريخ 28 مايو 1975) وتم نشرهما في الجريدة الرسمية في حزيران (2006).

- ويتألف هذا العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية من / ديباجة (المقدمة) و (53) مادة موزعة على ستة أقسام تضمنت ما يلي:
  1. الحقوق التي يجب ان تكفلها الدول الاطراف.
  2. والالتزامات المترتبة على الدولة نتيجة انضمامها للعهد .
  3. آلية مراقبة وتنفيذ الاتفاقية
  4. آليات التوقيع والتصديق على العهد

أما العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية الاجتماعية والثقافية فيتكون من ديباجة و(31) مادة وتتطابق ديباجة العهد ومواده (1،3،5) مع نظيراتها في العهد المدني ويشتمل على الحقوق التالية:

- الحقوق العمالية.
- الحق في الحماية الاجتماعية.
- الحق في مستوى معيشي كاف ومناسب
- الحق في الصحة.
- الحق في التعليم.
- الحقوق الثقافية.

- **الجلسة الثالثة: اعداد التقارير / المحامي عيسى المرازيق**

عرف الأستاذ المرازيق التقارير بأنها تصور لموقف اجتماعي أو اقتصادي أو ثقافي، وعادة يهتم بتوضيح الايجابيات والسلبيات المتعلقة بالموقف كما وهو مجال من مجالات التفكير لعرض وجهة نظرك وأفكارك للآخرين وهو ايضاً وسيلة من وسائل الاتصال الفعال في منشئات الأعمال بين المستويات الإدارية، المختلفة، وبين وحدات النشاط كل في مجال اختصاصه.

كما تحدث عن اهداف التقرير معرفاً بأن الهدف الأساسي هو نقل المعلومات.

وبين ان شروط التقرير

الناجح تكمن في أن يكون **واضحاً:** سهل فهمة واستيعابه، **موجزاً:** بما يكفي الغرض منه، **كاملاً:** يغطي كافة جوانب الموضوع، **دقيقاً:** يحتوي على معلومات صحيحة.

وعن أبرز ما ينبغي مراعاته عند كتابة التقرير تحدث المرازيق بأنه يجب اولاً:

- تحري الدقة والموضوعية
- التأكد من صحة المعلومات
- الصدق في الإدلاء بالمعلومات
- عدم تدخل الأغراض الشخصية في كتابه التقرير (كالصداقة والبغض والمصلحة)

ولعل أبرز أهداف التقرير هي:

1- إعلام الغير بأمر من الأمور.

2- تحريك سلوك الآخرين عن طريق إقناعهم.

3- عرض نتائج بحث أو دراسة، ليستفيد من قراءة هذا التقرير كل من اطلع عليه. لذلك فان الهدف من إعداد التقرير يجب أن يكون واضحا ومحددا في جملة واحدة، مثل: (الهدف من هذا التقرير معرفه ما تم انجازه في جهة ما والأسباب التي أدت إلى عدم تحقيق وانجاز ما هو مستهدف خلال فتره معينه) ...

- **اليوم الثاني: الخميس 2023/3/16**
- **الجلسة الأولى: الرصد والتحقق/ المحامي عيسى المرازيق.**

تحدث الأستاذ عيسى في بداية جلسته معرفاً الرصد بأنه: مصطلح واسع يصف العمل النشط في تجميع المعلومات والتحقق منها واستعمالها فوراً من أجل معالجة انتهاكات حقوق الإنسان في الدولة والتي تترك أثارها المباشرة وغير المباشرة على حياة الانسان وحقوقه، ويشمل رصد حقوق الإنسان جمع المعلومات عن الحوادث وأحداث المراقبة كالانتخابات والمظاهرات والحوادث اليومية والفردية وتوثيقها او توظيفها مستقبلا في اجراءات لحماية وتعزيز حقوق الانسان.

كما أكد أن الرصد يتكون من العناصر التالية:

أولاً: جمع معلومات.

تتطلب عملية جمع المعلومات جهداً بالغا ويتطلب الرصد اساليب دقيقة لجمع المعلومات وجمع المعلومات يتطلب بحثا ومتابعة وتحليلا شاملا

امثلة لوسائل جمع المعلومات:

- تلقي الشكاوى.
- جمع الشهادات.
- اجراء المقابلات مع افراد معنيين ذوي العلاقة بالانتهاك.

ثانياً: التحقق من المعلومات.

ثالثاً: استعمال المعلومات لمعالجة انتهاكات حقوق الإنسان.

والغاية من ذلك تعزيز مسؤولية الدولة عن حماية حقوق الإنسان إذ أن كل حقوق الإنسان (المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية...) تفرض ثلاثة أنواع من الالتزامات على الحكومات وهي: التزامات الاحترام والحماية والوفاء.

والمقصود بذلك التأكد من مدى صحة ودقة المعلومات وذلك من خلال مقابلة الشهود مثلا وتقييم شهادتهم ثم تحليل المعلومات ومدى اتساقها مع المادة التي تم جمعها من المصادر المستقلة.

وعن اهم الشروط الواجب توفرها بالراصد والموثق تحدث المرازيق بأنه يجب أن يتمتع الراصد بـ:

- معرفة كاملة بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان والقوانين الوطنية واحترامها.
- معرفة العادات الاجتماعية والثقافات السائدة والاوضاع السياسية واحترامها.
- القدرة على المناقشة والتفاوض والاتصال مع الاخرين بصورة جيدة بما في ذلك مهارة اجراء المقابلات الفردية والجماعية منها.
- تفادي المواقف التي تنطوي على تمييز بين الجنسين او اي نوع من التمييز.
- الامتناع عن أي عمل يتنافى والحياد والنزاهة والاستقلالية.

كما أكد ايضاً مصادر المعلومات للراصد تأتي من:

- شكاوى الأفراد (رسائل/ فاكسات /المقابلات الشخصية/مكالمات هاتفية/ايميل/شهود عيان.
- وسائل الإعلام وتقاريرها.
- منظمات حكومية وغير حكومية.
- تقارير ودراسات.
- تقارير دورية.
- التقارير الصادرة عن أجهزة المراقبة.
- التقارير الصادرة عن المقررين
- المقالات في الصحف.
- مراقبة المحاكم.
- تقارير بعثات تقصي الحقائق
- دراسة التشريعات المحلية ومدى انسجامها مع المعايير الدولية.

- اللجوء إلى مصادر معلومات بديلة (كزيارة سجن بصفة محام/التعرف على حالة السجين من خلال زيارته اسرته/تلقى الرسائل منه.

وختم المرازيق جلسته بغايات الرصد والتوثيق والتي تتمثل في:

1. **مد الضحايا بالعون العاجل:** عادة ما يسعى ضحايا الاعتقال، والاحتجاز، والاختطاف القسري والتعذيب الى طلب العون العاجل من العاملين بمجال حقوق الانسان باعتبارها مهددة للحق في الحياة والسلامة الجسدية.
2. **مواساة الضحايا واعادة تأهيلهم:** مثل تقديم العون الطبي لعلاج التعذيب.
3. **الدعاوى القضائية.**
4. **الحملات الدعائية:** لتوعية الرأي العام وتعبئته للضغط على السلطات لوقف الانتهاكات ومنع انتهاكات اخرى.
5. **اعداد سجلات تاريخية.**

الجلسة الثانية / استقبال الشكاوى: المحامي عيسى المرازيق

استهل الأستاذ المرازيق جلسته بالحديث عن رسالة وحدة الشكاوى والتي تتمثل في حماية حقوق الإنسان في المملكة الأردنية الهاشمية، من خلال رصد الانتهاكات وتلقي الشكاوى الماسة بحقوق الإنسان للحد منها ومحاولة إزالة أثارها.

أما عن الغطاء القانوني لاختصاص وحدة الرصد والشكاوى فيتمثل في:

قانون المركز الذي اعطى المركز الصلاحية في وقف أي تجاوزات أو انتهاكات لحقوق الإنسان في المملكة، وهذا ما ورد في النصوص التالية:

- نص الفقرة (أ) من المادة الخامسة من قانون المركز» يعمل المركز على تحقيق أهدافه بالوسائل والأساليب التالية:

أ- التحقق من مراعاة حقوق الإنسان في المملكة، لمعالجة أي تجاوزات أو انتهاكات لها، ومتابعة اتخاذ الإجراءات اللازمة لهذه الغاية بما في ذلك تسويتها أو إحالتها إلى السلطة التنفيذية أو التشريعية أو المرجع القضائي المختص لإيقافها وإزالة أثارها.

كما تحدث المرازيق عن مصادر الشكوى من خلال: الحضور إلى المركز، الفاكس، البريد الإلكتروني، هواتف المركز، الخط الساخن، وسائل الاعلام (الرصد الصحفي)، من خلال مهمة رصدية.

وعن أهم شروط قبول الشكوى ذكر المرازيق بأن أهم الشروط تتمثل في:

اشترطت المادة (11/ج) من قانون المركز أن تكون الشكوى خطية ويذكر فيها اسم وعنوان الشخص مقدم الشكوى (المشتكي) إضافة الى توقيع المشتكي، وألا تكون الشكوى منطوية على اساءة استعمال الحق.

كما بينت الفقرتين (أ، ب) من ذات المادة التزامات المركز تجاه الشكاوى الواردة إليه والمتمثلة بما يلي:

- المحافظة على سرية مصادر المعلومات والبيانات والوثائق التي ترد إليه وذلك بناءً على طلب مقدمها أو في الحالات التي تستوجب ذلك.
- عدم استخدام البيانات والمعلومات التي حصل عليها المركز لغير تحقيق أهدافه.

وذكر ايضاً بأن المعلومات التي يجب أن يتضمنها نموذج الشكوى هي:

- **الجزء الأول:** المعلومات التي تعبا من قبل مقدم الشكوى وتشمل: تفاصيل كاملة عن الشخص المبلغ عن الشكوى وتفاصيل كاملة عن الضحية وتفاصيل خاصة بالشكوى: نوع الشكوى، المرفقات التي تؤكد الحادث، مكان وقوع الحادث، وقت وقوع الحادث، الشهود على الحادث، تاريخ تقديم الشكوى، وتوقيع مقدم الشكوى.
- **الجزء الثاني:** المعلومات التي تقدم من قبل مستقبل الشكوى وتشمل: كيفية ورود الشكوى، ملاحظات عامة ومفصلة عن الشكوى (هنا يبرز الدور المهم لمستقبل الشكوى، ويجب عليه أن يجيب على الأسئلة التالية: (متى، أين، كيف، من، لماذا)، مدى كفاية المعلومات والوثائق. الجهات التي تم مراجعتها قبل المركز وتواريخ المراجعة ونتائجها، هل الشكوى من اختصاص المركز، وتوصية مستلم الشكوى، اجراءات التحقق الأولية، توصية رئيس وحدة الرصد والشكاوى، قرار مفوض الحقوق والحريات، قرار المفوض العام في حالة الضرورة.

- **الجلسة الرابعة: تمارين وتطبيقات عملية/ أ. عيسى المرازيق و أ. عمر بني مصطفى**

- بدأت الجلسة بتقسيم المشاركين الى فريقين، فريق يشرف عليه الاستاذ عيسى المرازيق والفريق الاخر يشرف عليه الاستاذ عمر بني مصطفى، وتقوم فكرة التطبيقات العملية على مجموعة من الاسئلة لكل فريق حيث يقوم كل فريق بالاجابة على هذه الاسئلة ويقوموا بأنتخاب مقرر ليقوم بعرض الاجابات ومناقشتها مع الحضور وذلك بأشراف عيسى المرازيق وعمر بني مصطفى كل على مجموعته.
- اما في القسم الاخر من اليوم الختامي فخصص للنقاش العام حول ما دار خلال ايام الدورة التدريبية، حيث تمت مناقشة العديد من الامور وتوضيح امور اخرى للمشاركين من قبل فريق ادارة التدريب في المركز، وشكر المشاركون المركز الوطني لحقوق الانسان على احتضانه لهم واعطاءهم الفرصة للتعرف أكثر على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان وكيفية اعداد التقارير واستقبال ومتابعة الشكاوى.
- في ختام الدورة قام فريق التدريب في المركز يترأسهم الاستاذ عيسى المرازيق بتسليم الشهادات للمشاركين بالدورة.

واقبلوا الاحترام